

دلائل الإعجاز

ثم لا تكونُ إحداهما في حُكْمِ النظيرِ للأخرى . مثالُ ذلك أنه لا يكونُ قولهُ : جبانُ الكلبِ نظيراً لقوله : مهزولُ الفصيلِ بل كل واحدة من هاتين الكنايتين أصلُ بنفسه وجنسُ على حدة . وكذلك قول ابن هَرْمَةَ - المنسرح - : .
(لا أُمْتَعِ العُوذَ بالفِصَالِ ولا ... أَبْتَعُ إِلَّا فَرِيذَةَ الأَجَلِ) .
ليس إحدى كنايتهِ في حُكْمِ النظيرِ للأخرى وإن كانَ المُكنى بهما عنه واحداً فاعرفهُ .
وليس لِشُعْبِ هذا الأَصْلِ وفروعِهِ وأمثلاتِهِ وصُورِهِ وطُرُقِهِ ومسالِكِهِ حدٌّ ونهايةٌ .
ومن لطيفِ ذلك ونادِرِهِ قولُ أبي تمام - الوافر - : .
أَبْيَسَ بَيْنَ فَمَا يَزُرُّنَ سَوَى كَرِيمٍ ... وَحَسْبُكَ أَنْ يَزُرُّنَ أبا سَعِيدٍ) .
ومثله وإن لم يبلغْ مِبلَغَهُ قولُ الأَخَرِ - الوافر - : .
(مَتَى تَخْلُو تَمِيمٌ مِنْ كَرِيمٍ ... وَمَسْلَمَةٌ بِنُ عَمْرٍو مِنْ تَمِيمٍ) .
وكذلك قولُ بعضِ العربِ - المتقاربِ - : .
(إذا اِئْتَمَرَ لِمَ يَسْقَى إِلَّا الكِرَامَ ... فَسَقَى وَجُوهَ بَنِي حَنْدَلٍ) .
(وَسَقَى دِيَارَهُمْ بِأَكْرَابٍ ... مِنَ الغَيْثِ فِي الزَّمَنِ المُمَجَّلِ) .
وفنٌّ منه غريبٌ قولُ بعضهم في البرامكة - الطويل - : .
(سَأَلْتُ النَّدَى والجُودَ : ما لي أراكُما ... تَبَدَّلتُما ذُلًّا - بَعِزًّا)
مؤيدٌ - د)